مجلة البحث العلمي الإسلامي

Journal of Islamic Scientific Research

(JOISR)

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

السنة الثانية والعشرون – العدد 73 – 30-09-2025م

Volume 22 - issue no. 73 - 30/09/2025

Pages: 351 - 377 الصفحات: 351 - 377

نموذج مقترح للمسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي:

دراسة تأصيلية مقارنة بالنماذج الوضعية

A Proposed Model for Corporate Social Responsibility in Islamic Economics:

A Foundational and Comparative Study with Conventional Models

د. أحمد بن إبراهيم شبيلي

Dr. Ahmad Ibrahim Shubaili

الأستاذ المساعد بقسم الاقتصاد في كلية الأنظمة والاقتصاد بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Assistant Professor, Department of Economics, College of Law and Economics,
Islamic University of Madinah

Email: shubaili@iu.edu.sa

Date of Receipt - 2025/09/02 – تاريخ الاستلام

Date of Acceptance - 2025/09/11 - تاريخ القبول

اعتمادات

د. أحمد بن إبراهيم شبيلي
الأستاذ المساعد بقسم الاقتصاد في كلية الأنظمة والاقتصاد بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Dr. Ahmad Ibrahim Shubaili
Assistant Professor, Department of Economics
College of Law and Economics, Islamic University of Madinah
shubaili@iu.edu.sa

نموذج مقترح للمسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي: دراسة تأصيلية مقارنة بالنماذج الوضعية

A Proposed Model for Corporate Social Responsibility in Islamic Economics: A Foundational and Comparative Study with Conventional Models.

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٥/٩/٢ / تاريخ القبول: ٢٠٢٥/٩/١١

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

فـي ظل الاهتمـام العالمي المتزايد بمفهوم المسؤوليـة الاجتماعية للشركات (CSR) الذي غالبًـا ما يُقـدّم كمنتج فكري غربـي حديث، تأتي هذه الدراسـة لتقترح نموذجـاً إسلامياً أصيلاً للمسؤولية الاجتماعية، بهدف سد فجوة معرفية في الدراسات المقارنة العميقة.

يهـدف البحث بشكل رئيس إلـى تحليل الأسس الفلسفية والأخلاقيـة للمسؤولية الاجتماعية في كل من الفكر الغربي والشريعة الإسلامية، وإجراء دراسة تكشف عن الفروقات الجوهرية بين النموذجين على مستوى المصدر والدافع والغاية.

اعتمـد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي فـي تأصيل المفهوم من مصادره الشرعية والمقاصـد الكليـة، والمنهج المقارن في وضعه ضمـن إطار مقارن مباشر مـع النماذج الوضعية السائدة.

وقد توصلت الدراسة إلى نتائـج جوهرية، أبرزها أن النموذج الغربي للمسؤولية الاجتماعية

غالبًـا مـا يكون ذا دافع خارجـي ذي طابع قانوني أو نفعـي أو استراتيجي، بينمـا ينطلق النموذج الإسلامـي من دافع رقابي ذاتي أساسه العقيدة، مما يجعلـه أكثر شمولية وإلزامًا واستدامة، كما بيّنـت المقارنـة أن النموذج الإسلامي يقـدم إطاراً متكاملاً يدمج الأبعـاد الاقتصادية والشرعية والأخلاقيـة في قاعدة إلزامية واحدة، على عكس النماذج الغربية التي تميل للفصل بينها، ويقدم إطـارًا متكاملًا يربط الأداء المؤسسي بالغايات الكبرى للشريعة المتمثلة في حفظ مصالح العباد في الدارين.

ويخلص البحـث إلـى أن النمـوذج الإسلامـي للمسؤوليـة الاجتماعية ليس مجـرد تكييف للمفاهيـم الغربيـة، بل هو نموذج أصيل بحد ذاته، ويوصي بضـرورة انتقال المؤسسات في العالم الإسلامـي مـن مرحلة تبني النماذج المستـوردة إلى تطوير مؤشرات ومعاييـر أداء نابعة من هذا الإطار الإسلامي المتكامل.

الكلمـات المفتاحيـة: المسؤولية الاجتماعيـة للشركات، الاقتصـاد الإسلامي، أخلاقيات الأعمال، مقاصد الشريعة، الحوكمة.

Abstract

Amid the growing global interest in Corporate Social Responsibility (CSR), often presented as a modern Western intellectual product, this study proposes an authentic Islamic model for CSR to fill a knowledge gap in deep comparative studies. The research primarily aims to analyze the philosophical and ethical foundations of social responsibility in both Western thought and Islamic Shari'ah, conducting a study that reveals the fundamental differences between the two paradigms in terms of source, motivation, and ultimate goal. The study employs an inductive-analytical method to establish the concept from its scriptural sources and the higher objectives of Shari'ah (Maqasid), and a comparative method to place it within a direct comparative framework with prevailing conventional models.

The study reached significant findings, most notably that the Western model of CSR is often driven by extrinsic motivations of a legal, utilitarian, or strategic nature, whereas the Islamic model stems from an intrinsic, faith-based self-regulatory driver, making it more comprehensive, binding, and sustainable. The comparison also showed that the Islamic model provides an integrated framework that merges the economic, legal, and ethical dimensions into a single mandatory foundation, unlike Western models which tend to separate them, and presents an integrated framework that links corporate performance to the ultimate objectives of Shari'ah, represented in preserving the interests of people in both this life and the Hereafter. The research

concludes that the Islamic model of CSR is not a mere adaptation of Western concepts but an authentic paradigm in its own right, and recommends the necessity for institutions in the Islamic world to transition from adopting imported models to developing performance indicators and standards derived from this integrated Islamic framework.

Keywords: Corporate Social Responsibility (CSR), Islamic Economics, Business Ethics, Maqasid al-Shari'ah, Governance.

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

ففي منعطف حاسم من تاريخ الاقتصاد العالمي، لم يعد بالإمكان النظر إلى عالم الشركات والمؤسسات باعتباره جزيرة معزولة تحكمها لغة الأرقام ومنطق الأرباح فقط. لقد فرضت التحولات الاجتماعية العميقة، والتحديات البيئية الضاغطة، والأزمات المالية المتكررة، واقعاً جديداً يتجاوز الحسابات التقليدية للربح والخسارة. نشهد اليوم بزوغ فجر ما يمكن تسميته بـ«اقتصاد الضمير»، حيث يُعاد تعريف «القيمة» نفسها؛ فلم تعد تقتصر على العائد المالي للمساهمين، بل امتدت لتشمل الأثر الإيجابي والمستدام على المجتمعات التي تعمل فيها الشركات، وعلى الكوكب الذي نتقاسم جميعاً مسؤولية الحفاظ عليه.

لقد تجسد هذا التحول العالمي في صعود مفاهيم أصبحت اليوم لغة مشتركة في مجالس الإدارات وأسواق المال، وعلى رأسها «المسؤولية الاجتماعية للشركات» (CSR)، ومعايير الحوكمة «البيئية والاجتماعية والمؤسسية» (ESG). هذه المفاهيم، التي تُقدّم غالباً كمنتج فكري غربي حديث، تطورت كاستجابة حتمية للضغوط التي أفرزتها الثورة الصناعية وما تلاها من عولمة متسارعة، لتصبح اليوم بوصلة توجه استثمارات تقدر بعشرات التريليونات من الدولارات، وتحدد إلى حد كبير شرعية المؤسسات وقدرتها على البقاء والنمو.

إلا أن هذا السرد السائد، على أهميته في تشخيص الواقع المعاصر، يحمل في طياته مفارقة لافتة؛ فهو يعاني من قصر نظر تاريخي، ويتجاهل تقاليد إنسانية عريقة ومتجذرة لم تكن يوماً بحاجة إلى ضغط خارجي لتدرك أن النشاط الاقتصادي لا ينفصل عن الأخلاق. إنه يتجاوز عن عمد أو عن غير عمد، الإطارات الفكرية والحضارية التي قدمت نماذج متكاملة للمسؤولية لم تكن رد فعل على أزمة، بل كانت جزءاً لا يتجزأ من رؤيتها للإنسان والكون والحياة. ومن بين هذه الإطارات، يبرز النموذج الذي يقدمه الاقتصاد الإسلامي ليس كصدى باهت للمفاهيم الغربية، بل كنموذج أصيل ومستقل، ينطلق من أساس عقدي راسخ ويستهدف غايات أسمى من مجرد تحقيق السمعة أو الميزة التنافسية. من هنا، يبرز التساؤل المحوري الذي تسعى هذه الدراسة للإجابة عليه: كيف يختلف هذا النموذج الإسلامي الأصيل في فلسفته ودوافعه وأدواته عن

النمـوذج الوضعـي السائد؟ وما هي القيمة المضافة التي يمكـن أن يقدمها للحوار العالمي الدائر حـول مستقبـل الرأسمالية؟ للإجابة على هـذه الأسئلة، تأتي هذه الدراسة تحـت عنوان: «نموذج مقترح للمسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي: دراسة تأصيلية مقارنة بالنماذج الوضعية».

أهمية الموضوع:

يكتسـب هذا الموضوع أهمية استثنائية تنبع من مكانتـه المحورية في الخطابين الأكاديمي والمجتمعـي، وتأثيره المتنامي فـي الواقع الاقتصادي المعاصر، وتتجلى هـذه الأهمية في الأبعاد التالية:

• العنايـة الأكاديميـة العالمية: يحظـى الموضوع باهتمام بحثـي متصاعد، حيث أصبح حقلاً معرفيـاً مستقلاً تتناولـه آلاف الدراسات والمؤلفات والمجلات العلميـة المتخصصة. وقد انتقلـت الكتابات الأكاديمية من مجرد تبرير وجوده إلـى تحليل أثره على الأداء المالي، والابتكار، والميـزة التنافسيـة للشركات، مما يعكس تحوله من قضية هامشيـة إلى متغير رئيس في نظريات الإدارة والاقتصاد.

• التأثيـر الملموس فـي الحياة الاقتصاديـة: لم يعد الموضوع مجـرد نقاش نظري، بل تحـول إلى قـوة فاعلة تعيـد تشكيـل أسواق المـال وسلوكيـات الشـركات والمستهلكيـن. ويظهر ذلـك جلياً في النمو الهائل للاستثمارات الموجهة نحـو الشركات الملتزمة بمعايير (ESG)، وفي تزايـد تفضيل المستهلكين للمنتجـات والخدمات من الشركات ذات السمعة الأخلاقية، مما يجبر المؤسسات على دمج المسؤولية الاجتماعية في صميم استراتيجياتها للبقاء والنمو.

• الاهتمـام المتزايـد في السياق الإسلامي: بالتوازي مـع الاهتمام العالمي، تزايدت في العقـود الأخيرة عنايـة الكتابات في مجـال الاقتصاد والتمويـل الإسلامي بهـذا الموضوع، حيث يسعـى الباحثون والمفكرون إلـى تأصيله شرعاً، وبلورة نماذج تطبيقية لـه تتجاوز مجرد «أسلمة» المفاهيم الغربية، وتستلهم حلولها من أدوات أصيلة كالوقف والزكاة ومقاصد الشريعة.

• الحاجة المجتمعية والتنموية: يلامس الموضوع قضايا حيوية وملحة تواجه المجتمعات المعاصـرة، بمـا فيهـا المجتمعـات الإسلاميـة، مثـل مكافحـة الفقر، وحمايـة البيئـة، وتحقيق التنميـة المستدامة. إن تفعيل دور الشركات كشريك أساسي فـي التنمية لم يعد ترفاً، بل ضرورة استراتيجية لمعالجة التحديات التي قد تعجز الحكومات والقطاع الخيري التقليدي عن مواجهتها بمفردهم.

أسباب اختيار الموضوع:

إلـى جانب الأهمية العامة للموضوع، فقد تضافرت عدة أسباب علمية وعملية دفعت الباحث لاختيار هذا المسار البحثي تحديداً، ومن أبرزها:

١. الفجـوة في الأدبيات المقارنـة: على الرغم من تزايد الدراسات التـي تتناول المسؤولية الاجتماعيـة من منظـور إسلامـي، إلا أن معظمها يركز علـى التأصيل الشرعـي أو على دراسات الحالـة المحليـة. ويظل هنـاك نقص واضح في الدراسـات المقارنة العميقة التـي تضع النموذج الإسلامـي فـي حوار مباشر وندّي مع النمـاذج الغربية السائدة، وتبـرز الفروقات الجوهرية على مستوى الفلسفة والغاية والآليات.

٢. الحاجـة إلى نموذج بديـل وأصيل: يلاحظ الباحث أن العديد مـن المؤسسات في العالم الإسلامي، عند تبنيها لمبادرات المسؤولية الاجتماعية، تميل إلى استيراد وتطبيق النماذج والأطر الغربيـة دون تمحيـص أو تكييـف عميق. وهذا يخلق حاجـة ملحة لبلورة وتقديـم نموذج إسلامي أصيـل وواضـح، يمكن أن يكـون مرشداً عملياً لهـذه المؤسسات، ويعزز مـن مصداقية واستدامة ممارساتها.

٣. التقاطـع مـع التخصـص الأكاديمـي للباحث: يقع هـذا الموضوع في صميـم اهتمامات الباحـث الأكاديمية التـي تجمع بين الاقتصـاد، والشريعة الإسلامية، والأنظمـة (القانون). هذا التداخل المعرفي يوفر زاوية نظر فريدة لتحليل الأبعاد المختلفة للموضوع، سواء كانت اقتصادية، أو شرعية، أو قانونية وتنظيمية.

٤. الإسهـام فـي تقديـم حلـول للتحديـات العالمية: يـرى الباحـث أن النمـوذج الإسلامي للمسؤوليـة الاجتماعية، بما يحمله مـن تركيز على الرقابة الذاتية، والتنميـة المستدامة (عمارة الأرض)، والعدالة التوزيعية، يمتلـك مقومات حقيقية للإسهام في معالجـة بعض أوجه القصور فـي النماذج الرأسمالية المعاصرة، مثل التركيز المفرط على الأهداف قصيرة المدى، وإشكالية «الغسيل الأخضر» (Greenwashing).

أهداف البحث:

لتحقيـق الغايـة المرجوة من هـذه الدراسة، يسعى البحـث إلى تحقيق الأهـداف المحددة التالية:

١. تحليـل الأسس الفكريـة: استعراض وتحليل التطور التاريخـي والأسس الفلسفية لمفهوم المسؤوليـة الاجتماعية للشركات في الفكر الغربي المعاصر، للوقـوف على أبرز نماذجه النظرية ودوافعه المحركة.

٢. التأصيـل الشرعـي للمفهوم: بناء إطار نظري متكامـل للمسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامـي، من خلال تأصيـل المفهوم في مصـادر التشريع الإسلامي الأصيلـة (القرآن والسنة) وربطه بالمقاصد الكلية للشريعة.

٣. إجـراء مقارنة معمقـة: عقد دراسة مقارنة بيـن النموذج الإسلامـي والنماذج الوضعية السائـدة للمسؤوليـة الاجتماعية، بهـدف إبراز الفروقـات الجوهرية بينهما مـن حيث المصدر،

والدافع، والنطاق، والغاية النهائية.

الدراسات السابقة:

للوقوف على الموقع الذي يحتله هذا البحث ضمن الخارطة المعرفية، تم استعراض مجموعة من الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع من زوايا متنوعة، على النحو التالي:

١- دراسة Freeman (١٩٨٤) بعنوان «Strategic Management: A Stakeholder Approach». تُعد هذه الدراسة عملاً تأسيسياً في الفكر الإداري الحديث، حيث قدمت «نظرية أصحاب المصلحة» كبديل جذري لـ «نظرية المساهمين» السائدة آنذاك. وسعت الدراسة إلى توسيع دائرة مسؤولية الشركة لتشمل كل من يتأثر بها أو يؤثر فيها. وتختلف هذه الدراسة الحالية في أنها لا تتبنى نظرية أصحاب المصلحة كإطار وحيد، بل تضعها كجزء من الفكر الوضعي في مقارنة مع المنظور الإسلامي الذي يقدم رؤية أوسع وأشمل لأصحاب الحقوق تتجاوز مجرد المصلحة المادية.

٢- دراسة Carroll (١٩٩٩) بعنوان: «Corporate Social Responsibility Evolution of a Definitional Construct». تعتبر هذه الورقة من كلاسيكيات الأدبيات في هذا المجال، حيث تؤرخ للتطور المفاهيمي للمسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي، وتقدم تحليلاً للمراحل التي مر بها المفهوم. وتتميز هذه الدراسة الحالية بأنها لا تقتصر على التأريخ للمفهوم في سياقه الغربي فقط، بل تقدم مساراً تاريخياً موازياً وأصيلاً للمفهوم من خلال تأصيله في التراث الإسلامي، ومن ثم عقد المقارنة بين المسارين.

٣- دراسة Porter & Kramer (٢٠٠٦) بعنوان: «Strategy and Society The Link Between Competitive Advantage and Corporate Social Responsibility». أحدثت هذه الدراسة المنشورة في «Harvard Business Review» نقلة نوعية بربطها بين المسؤولية الاجتماعية والميزة التنافسية للشركة، مما حولها من مجرد «تكلفة» إلى «فرصة استراتيجية». وتختلف هذه الدراسة الحالية في أنها تناقش دافعاً أسمى من مجرد تحقيق الميزة التنافسية، وهو الدافع العقدي والتعبدي في المنظور الإسلامي، الذي يجعل من المسؤولية الاجتماعية غاية بحد ذاتها لتحقيق مقاصد الشريعة، وليس مجرد وسيلة لتعزيز الأداء المالي.

٤- دراسة السحيباني (٢٠٠٩) بعنوان: «المسؤولية الاجتماعية ودورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية: حالة تطبيقية على المملكة العربية السعودية». تمثل هذه الدراسة، التي قدمت في مؤتمر دولي، نموذجاً للدراسات التطبيقية المبكرة التي سعت لتشخيص واقع المسؤولية الاجتماعية في السياق السعودي. وتتميز هذه الدراسة الحالية بأنها تتجاوز مرحلة التشخيص الوصفي للواقع إلى مرحلة البناء النظري والاستشرافي؛ فهي لا تجيب فقط على سؤال «ماذا تفعل الشركات؟»، بل تسعى للإجابة على سؤال «ما هو النموذج الفلسفي والتشريعي الذي يجب أن يوجه

ما تفعله الشركات؟».

٥- كتاب «المسؤولية الاجتماعية لـ مؤسسات والشركات بين المقاربات النظرية والممارسات التطبيقية» (٢٠١٩)، تحرير د. منير بن دريدي. يُعد هذا الكتاب عملاً أكاديمياً شاملاً يقدم عبر فصوله المتعددة تأصيلاً نظرياً وتاريخياً للمفهوم. وتختلف هذه الدراسة الحالية عنه في كون لا تهـدف إلى تقديم عـ ض بانورامي واسع، بل تركـز بعمق على إجراء مقارنة فلسفية ومنهجية بين النموذجين الإسلامي والوضعي تحديداً، بهدف بلورة نموذج تكاملي بديل.

٦- بحـث الدخيل (٢٠٢٠) بعنوان: «المسؤوليـة الاجتماعية للشركات من منظور إسلامي». تقـدم هذه الدراسة المنشورة في «مجلة آفاق للبحوث والدراسات» تأصيلاً شرعياً للمفهوم، حيث تربـط بين ممارسات المسؤولية الاجتماعيـة والقواعد الفقهية. وتختلف هذه الدراسة الحالية في أنها لا تقتصر على التأصيل الداخلي للمفهوم في الفقه الإسلامي، بل إن هدفها المحوري هو وضع هذا التأصيل في إطار مقارن مباشر مع الفكر الاقتصادي الوضعي، لتبرز أوجه التميز والفروقات الجوهرية بينهما.

منهجية البحث:

لتحقيق أهداف البحث والإجابة على تساؤلاته، تم الاعتماد على منهجين رئيسيين متكاملين:

١. المنهـج الاستقرائـي التحليلي: يُستخدم هـذا المنهج في بناء الإطـار النظري للدراسة، وذلك من خلال استقراء وتتبع المبادئ والقواعد ذات الصلة بالمسؤولية الاجتماعية في مصادرهـا الأصلية. فعلى صعيد الفكـر الوضعي، يتم تحليل الأدبيات الأكاديمية الرائدة لتفكيـك الأسس الفلسفية والنماذج النظرية. وعلى صعيد الفكر الإسلامي، يتم استقراء النصوص من القرآن الكريم والسنة النبوية، وتحليل كتابـات الفقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلامي، بهدف استنباط المبادئ الحاكمة وتأصيلها شرعًا ومقاصديًّا.

٢. المنهج المقارن: يُعد هذا المنهج الأداة الحيوية لتحقيق الهدف الجوهري للدراسة. فبعد بنـاء الإطار النظري لكل منظـور على حدة، يتم توظيف المنهـج المقارن لعقد مقارنات معمقـة بين النموذجيـن الإسلامي والوضعي على مستويات متعـددة (المصدر، الدافع، الأبعـاد، الغايـة)، وذلك بهدف إبـراز نقاط التشابـه والاختلاف، والكشـف عن القيمة المضافة التي يقدمها الطرح الإسلامي بهذا الصدد.

خطة البحث:

لضمـان التسلسل المنطقي ومعالجة إشكالية البحث بشكل منهجي، تم تقسيم الدراسة إلى مبحثين رئيسين، يسبقهما هذا التمهيد وتليهما خاتمة وتوصيات، وذلك على النحو التالي:

١. المبحث الأول: الإطار النظري والتاريخي للمسؤولية الاجتماعية

المطلب الأول: الجذور التاريخية لمفهوم المسؤولية الاجتماعية في الحضارات الإنسانية.

المطلب الثاني: التطور الحديث للمفهوم في الفكر الاقتصادي الغربي ونماذجه النظرية.

المطلب الثالث: التأصيل الشرعي والمقاصدي لمفهوم المسؤولية في الاقتصاد الإسلامي.

٢. المبحث الثاني: دراسة مقارنة ونموذج تطبيقي مقترح

المطلب الأول: بناء نموذج إسلامي متكامل لأبعاد المسؤولية الاجتماعية وتطبيقاتها العملية.

المطلب الثاني: دراسة مقارنة بين النموذجين الإسلامي والوضعي ومناقشة التحديات المعاصرة.

الخاتمة: وتتضمن خلاصة لأهم النتائج التي توصل إليها البحث، ومجموعة من التوصيات الموجهة للمؤسسات والجهات التنظيمية والأكاديمية.

المبحث الأول: الإطار النظري والتاريخي للمسؤولية الاجتماعية

المطلب الأول:

الجذور التاريخية لمفهوم المسؤولية الاجتماعية في الحضارات الإنسانية.

إن فكرة التكافل والعطاء والمسؤولية تجاه المجتمع ليست وليدة العصر الحديث، بل هي قيمة إنسانيــة مشتركة تجلت بصور مختلفة فــي الحضارات المتعاقبة، إن هذا الاستعراض التاريخي لا يهدف إلى مجرد إيجاد أصل تاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، بل يهدف إلى تفكيك الادعاء بــأن هــذا المفهوم هو ابتكار غربي حصــري وحديث، فمن خلال وضع هــذه الحضارات جنبًا إلى جنــب، يتضــح نمط عالمي مشترك، وهو أن كل حضارة كبرى واجهــت التحدي الأزلي المتمثل في تنظيــم النشاط الاقتصادي لتحقيق المصلحة العامــة، وطورت حلولاً نابعة من منظومتها القيمية السائدة، سواء كانت قانونية، أو فلسفية، أو دينية، وهذا يثبت أن ذلك المعنى كان هاجسًا إنسانيًّا قديمًا، ويمهد الطريق لتقديم المنظور الإسلامي ليس كاستثناء، بل كأكثر النماذج تكاملاً وأصالة ضمن هذا التقليد الإنساني العريق[1].

أولاً: المسؤولية الاجتماعية في الحضارات القديمة

• بــلاد الرافدين: تُعــد شريعة حمورابي (حوالي ١٧٥٤ ق.م) نموذجاً استثنائياً للتنظيم القانونــي الــذي يفرض مسؤوليات واضحــة على أصحاب المهــن، فلم تكن تلــك القوانين مجرد تنظيــم اقتصــادي، بل جزءاً مــن نظام عدالة اجتماعيــة يهدف إلى حماية «أصحــاب المصلحة» بمفهومهــم القديم، فعلى سبيــل المثال، امتدت القوانين لتشمل مسؤوليــة البنّاء عن انهيار منزل يتسبب في وفاة ساكنه (المادة ٢٢٩)، وتنظيم المعاملات التجارية لضمان عدم الغش.

إن هــذه القوانين الصارمة تؤكــد على وجود مفهوم راسخ للمسؤوليــة القانونية التي تتجاوز العقد الـ ـاص لتشمل الأثر على المجتمع، وهو ما يمثل بشكل لافت للنظر المستوى الثاني في «هرم كارول» الحديث للمسؤولية الاجتماعية[2].

• الصيــن القديمــة: رسخــت الفلسفــة الكونفوشيوسيــة قيمــاً جوهرية أثــرت بعمق في أخلاقيــات العمل. مفاهيم مثل «الإحسان» و«الاستقامة» شكلــت أساساً لتوقع أن يتصرف الأفراد والمؤسسات بطريقة تعود بالنفع على المجتمع.

لقــد اعتبــرت الكونفوشيوسيــة أن السعــي وراء الربح مشــروع، ولكنه يجب أن يكــون ثانوياً بالنسبــة للالتزام بالفضيلة. هذه الفلسفة شكلت أساس الإدارة الحكومية لقرون، حيث كان يُنظر

---

(١) انظر: المسؤولية: مفهومها طبيعتها الفردية والاجتماعية وفق المنظور الإسلامي، للصرمي، أحمد، بحث منشور في مجلة القلم، العدد الثالث، ٢٠١٥م، الصفحة: (٣٧٦).

(٢) Wilson, A. R. «Borrowing, Lending and Security.» In A Cultural History of Money in the Ancient World, edited by S. Krmnicek. London: Bloomsbury Academic, 2019

إلى رفاهية الشعب كمؤشر على شرعية الحاكم[١].

- أفريقيـا: يجسد مفهـوم «أوبونتو» (Ubuntu)، والذي يمكن ترجمتـه بـ«الإنسانية تجاه الآخريـن»، فلسفة أفريقية عميقة للتكافل والترابط الإنسانـي، وتتلخص في عبارة «أنا أكون لأننا نكـون». هذه الفلسفة تؤكـد أن هوية الفرد ورفاه ته لا يمكن أن تتحقـق في عزلة، بل هي مرتبطة ارتباطـاً وثيقاً برفاهيـة المجتمع ككل. في سياق الأعمال، يعني هذا أن الشركة لا يمكن أن تزدهر على المدى الطويل في مجتمع فاشل أو فقير[٢].

ثانياً: الجذور الفلسفية والقانونية في الحضارتين اليونانية والرومانية

لقد شكلت الحضارتان اليونانية والرومانية الأساس الفكري والقانوني الذي بُني عليه الفكر الغربـي لاحقاً. ورغم أنهمـا لم تعرفا مفهوم «الشركة» بشكله المعاصـر، إلا أنهما تركتا إرثاً غنياً مـن الأفـكار والممارسات التي مهدت الطريق للنقاشات المستقبلية حـول دور المال والأعمال في المجتمع.

- اليونان القديمة: بذرة النقد الأخلاقي للربح:

ارتبطت فكرة العمل الخيري بالمواطنة الصالحة. ففي الديمقراطية الأثينية، كانت ممارسة مـا يعرف بـ«الليتورجيا» (Liturgy) واجباً مدنياً وإلزاماً اجتماعياً على المواطنين الأثرياء، حيث كانـوا يمولون بأنفسهم المشاريع العامة الحيوية مثل تجهيز السفن الحربية للدفاع عن المدينة أو دعم المهرجانات المسرحية التي تشكل هوية المجتمع الثقافية. لم يكن هذا مجرد تبرع اختياري، بل كان جزءاً من الهوية المدنية ومصدراً للشرف، ويمكن اعتباره شكلاً مبكراً للمسؤولية الخيرية تجاه الصالح العام[٣].

والأهـم مـن ذلك، أن الفلسفـة اليونانية، وتحديداً مـع أرسطو[٤]، قدمـت أول نقد منهجي ومنظم للسعي غير المحدود للربح. فقد ميز أرسطو بعبقرية بين نوعين من النشاط الاقتصادي: الأول هـو «فـن إدارة المنزل» (Oikonomia)، وهو النشاط الطبيعـي والمحمود الذي يهدف إلى توفيـر الحاجـات الأساسية للأسرة والمجتمع، والثاني هو «فن جمـع الثروة» (Chrematistics)،

(١) Hwang, K. K., and F. Wang. «Confucianism, Buddhism, and Daoism and the Questions of Today's Business Ethics.» Business Ethics Quarterly 27, no. 1 (2017): 81 - 103

(٢) Eze, M. O. «What is African Communitarianism? The Philosophy of Ubuntu.» In Intellectual History in Contemporary South Africa, edited by P. de Vries. London: Palgrave Macmillan, 2010

(٣) Rhodes, P. J. «Liturgy, Greek.» In Oxford Classical Dictionary. Oxford: Oxford University Press, published online March 7, 2016

(٤) أرسطو ويقال أيضًا: أرسطاطاليس (٣٨٤ - ٣٢٢ ق. م) من فلاسفة اليونان وأطبائها. تلميذ أفلاطون ومعلّم الإسكندر المقدوني، ومؤسس المدرسة المشائية، له كتب في الفلسفة والطب وغيرهما من ذلك كتاب «العالم الكبير» و«السماء والعالم». انظر الفهرست لابن النديم، تحقيق إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ، الصفحة: (٣٠٥).

والـذي يهدف إلـى مراكمة المال من أجل المال ذاتـه، واعتبره أرسطو نشاطـاً غير طبيعي وغير محـدود، وبالتالـي فهو خطر على الفضيلة والمجتمع لأنه يغري الإنسـان بالجشع ويهدم العلاقات الاجتماعيـة[١]. هذا التمييز الأرسطي سيظل كامناً في الفكر الغربي لقرون، وسيظهر صداه بقوة فـي المطلـب التالي عند تحليل نقـد الحركات الاجتماعيـة للرأسمالية الصناعيـة التي رأت فيها تجسيداً «لفن جمع الثروة» على حساب «فن إدارة المجتمع».

- روما القديمة: الأساس القانوني والتنظيمي:

إذا كانـت اليونان قد قدمـت البذرة الفلسفية، فإن روما قدمت الهيـكل القانوني الذي نظم الحياة الاقتصادية. فقد شهدت روما ظهور «الكوليجيا» (Collegia) أو الجمعيات الحرفية، وهي نماذج مبكرة للتكافل الاجتماعي.

لم تكن هذه الجمعيات مجرد نقابات مهنية، بل كانت توفر لأعضائها شبكات أمان اجتماعي تشمـل المساعدة المتبادلة، وتمويل الجنازات، وتنظيم الفعاليات الاجتماعية، مما يمثل شكلاً من أشـكال المسؤولية تجاه أعضاء المهنة الواحدة. وعلـى مستوى أوسع، انتشرت ممارسة «الإحسان العـام» (Euergetism)، وهي ممارسة يتبرع فيها الأعيان وأصحاب الثروات لبناء المرافق العامة (مثل الحمامات والمسارح والطرق) لكسب الشرف الاجتماعي والنفوذ السياسي[٢].

والأثـر الأعمـق لروما يكمن في تطويرهـا للقانون الروماني، الذي وضـع أسس مفاهيم مثل الشخصية الاعتبارية، والعقود، والملكية الخاصة، والمسؤولية عن الضرر. هذه المفاهيم القانونية هـي التي ستشكل لاحقاً العمود الفقري للقانون التجاري فـي أوروبا، وستمكن من ظهور «الشركة» ككيـان قانوني مستقل عن أصحابـه[٣]. وبالتالي، فإن الإرث الروماني يمثـل اللبنة الأساسية التي سيقـوم عليها لاحقاً هيكل «المسؤوليـة القانونية» للشركات، وهو المستـوى الثاني في هرم كارول الـذي سيفصل في المطلـب التالي، حـ ث لا يمكن الحديث عن مسؤولية قانونية للشركة دون وجود كيان قانوني معترف به أولاً.

المطلب الثاني: تطور المفهوم في الفكر الغربي

شهـد مفهوم المسؤوليـة الاجتماعية في الغرب تطوراً ملحوظاً، يمكـن قراءته كتاريخ للعقد الاجتماعي المتغير بين قطاع الأعمال والمجتمع. لم يكن هذا التطور خطياً، بل كان تفاعلياً، حيث كانـت كل مرحلة جديدة بمثابـة رد فعل على أزمات داخلية (كالكساد الكبير)، أو ضغوط خارجية

(١) Aristotle. Aristotle's Politics. Translated by W. D. Ross. Oxford: Clarendon Press, 1905.-See specifically Book I, Parts 8 - 10-

(٢) Veyne, P. Bread and Circuses: Historical Sociology and Political Pluralism. Translated by O. Murray. London: Penguin Books, 1992

(٣) Davoudi, L., C. McKenna, and R. Olegario. «The historical role of the corporation in society.» Journal of the British Academy 6, no. s1 (2018): 17 – 47

(كالحـركات الاجتماعية)، أو تطـورات فكرية وأكاديمية. لقد انتقل المفهـوم تدريجياً من مجرد «عمـل خيري» هامشي ومنفصل عن النشاط الأساسي للشركـة، إلى «التزام استراتيجي» متكامل ومدمـج فـي صميم نموذج العمل، مدفوعاً بـإدراك متزايد بأن استدامة الأربـاح مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالاستقرار الاجتماعي والبيئي[١].

أولاً: الأبوية الصناعية في القرن التاسع عشر

مع تفاقم المشكلات الاجتماعية الحادة التي خلفتها الثورة الصناعية – من استغلال للعمال، وتشغيـل الأطفـال، وظروف عمـل غير إنسانية، وبؤس فـي المدن الصناعيـة – ظهرت ممارسات «الأبويـة الصناعية». قام رواد الصناعة المستنيرون، مثل روبرت أوين في «نيو لانارك» بأسكتلندا وعائلة كادبوري في «بورنفيل» بإنجلترا، بتأسيس قرى نموذجية لعمالهم. لم تقتصر هذه المبادرات على توفير مساكن نظيفة، بل شملت خدمات صحية وتعليمية وحدائق ومرافق ترفيهية. ومع ذلك، وُجهـت انتقـادات لهذا النموذج لكونـه «أبوياً» بالفعل؛ فقـد كان يهدف في كثير مـن الأحيان إلى فرض رقابة اجتماعية علـى العمال، وربطهم بالشركة، ومنع تشكل النقابـات العمالية المستقلة، مما يجعله شكلاً من أشكال السيطرة الناعمة وليس تمكيناً حقيقياً للطبقة العاملة[٢].

ثانياً: جدلية القرن العشرين: نظرية المساهمين مقابل نظرية أصحاب المصلحة

شهـد القرن العشـرون صراعاً فكرياً عميقاً حول الغاية من وجود الشركة، وهو صراع يعكس صدى التمييز الأرسطي القديم بين «فن إدارة المنزل» و«فن جمع الثروة».

• مبـدأ فريدمـان وسيـادة المساهـم: في عـام ١٩٧٠، وفـي خضم تصاعـد الحركات الاجتماعيـة، نشـر الاقتصـادي الحائـز علـى جائزة نوبـل ميلتون فريدمـان[٣] مقالتـه المؤثرة بعنـوان «المسؤولية الاجتماعيـة للأعمال هي زيـادة أرباحها». منطلقاً من فكـر مدرسة شيكاغو الاقتصادية، حاجج فريدمان بأن المديرين التنفيذيين هم وكلاء لملاك الشركة (المساهمين)، وأن أي إنفـاق علـى أهداف اجتماعية هـو بمثابة «فـ ـن ضرائب دون تفويـ ـض» وسرقة من أموال الملاك.

رأى فريدمـان أن الشـركات التـي تلتـزم بقواعـد اللعبـة (المنافسـة المفتوحـة دون غش

(١) انظر: المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور إسلامي، للدخيل، أحمد خلف حسين، بحث منشور في مجلة آفاق للبحوث والدراسات، المجلد الثالث، العدد الثاني، (٢٠٢٠م)، الصفحة: (٣٥٢).

(٢) Nielsen, K. «Industrial Paternalism in the 19th Century.» Ethnologia Europaea 39, no. 1 (2009): 4 – 17

(٣) ميلتون فريدمان (١٩١٢-٢٠٠٦) هو اقتصادي أمريكي حائز على جائزة نوبل في العلوم الاقتصادية عام ١٩٧٦. يُعتبر الأب الروحي لمدرسة شيكاغو الاقتصادية، ويشتهر بدفاعه القوي عن مبادئ السوق الحر، وتقليص تدخل الدولة في الاقتصاد، والنظرية النقدية. كان من أبرز الأصوات الفكرية المؤثرة في السياسات الاقتصادية العالمية في النصف الثاني من القرن العشرين. انظر: دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، للببلاوي، حازم، دار الشروق، القاهرة، مصر، ط١، ١٤١٥هـ.

أو احتيـال) وتعمـل على تعظيـم الربح، تخدم المجتمـع بشكل غير مباشر من خـلال خلق الثروة والوظائـف والابتـكار[١]؛ لذلك يمكن اعتبار طـرح فريدمان بمثابة الانتصـار الكامل لمنطق «فن جمع الثروة» الذي حذر منه أرسطو.

• صعود نظرية أصحاب المصلحة: كرد فعل مباشر على اختزالية طرح فريدمان، وعلى الضغـوط المجتمعيـة المتزايدة (حـركات الحقوق المدنيـة، حماية البيئة، حقـوق المستهلك)، برزت «نظريـة أصحاب المصلحة»، التي صاغها بشكل منهجي الفيلسوف إدوارد فريمان[٢]. يرى فريمان أن نجاح الشركة على المدى الطويل لا يعتمد على إرضاء المساهمين فقط، بل على إدارة علاقاتها مع شبكـة كاملة من «أصحاب المصلحة»: الموظفيـن، والعملاء، والموردين، والمجتمع المحلي، والحكومة.

لقـد حولت هذه النظرية النقاش من منظـور مالي بحت إلى منظور إداري وأخلاقي، مؤكدة أن الشركة كيان اجتماعي وليست مجرد آلة لصنع المال[٣].

ثالثاً: نماذج معاصرة لتطبيق المسؤولية الاجتماعية

بناءً على هذا الجدل، تبلورت عدة نماذج وأطر عمل لتنظيم وتطبيق المسؤولية الاجتماعية:

• هـرم كارول: قدم آرتشي كارول[٤] عام ١٩٩١ نموذجـاً بسيطاً ومؤثراً يوضح المستويات الأربعة لمسؤولية الشركة. القاعـدة الأساسية هي المسؤولية الاقتصادية (تحقيق الربح للبقاء)، فوقهـا تأتي المسؤولية القانونية (الالتـزام بالقوانين)، ثم المسؤولية الأخلاقية (التصرف بشكل صحيح وعادل)، وفي القمة تقع المسؤولية الخيرية (رد الجميل للمجتمع).

يكمـن نجاح النموذج فـي بساطته وتأكيده علـى أن الربحية هي الأسـاس الذي لا غنى عنه لتحقيق المسؤوليات الأعلى[٥].

---

(١) Friedman, M. «The Social Responsibility of Business is to Increase its Profits.» The New York Times Magazine, September 13, 1970

(٢) إدوارد فريمان ولد في ١٨ ديسمبر ١٩٥١م، هو عالم إدارة أمريكي بارز، يحمل رتبة زميل أول في مركز أولسون للأخلاقيات التطبيقية بجامعة فيرجينيا، وهو معروف برؤيته التي ترى أن المؤسسات الناجحة هي التي توازن بين مصالح كافة الأطراف المعنية، ولا تحصر الاهتمام بالمساهمين فقط. انظر: نظرية https://www.darden.virginia.edu/faculty-research/directory/r-edward-freeman/ تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

(٣) Freeman, R. E. Strategic Management: A Stakeholder Approach. Boston: Pitman, 1984

(٤) آرشي كارول هو أستاذ فخري في الإدارة بجامعة جورجيا، ويُعد من أبرز الرواد العالميين في مجال أخلاقيات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية للشركات، اشتهر بنموذجه «هرم كارول للمسؤولية الاجتماعية» عام ١٩٩١، والذي يقدم إطاراً رباعي الأبعاد لمسؤوليات المنظمة وهي: الاقتصادية، والقانونية، والأخلاقية، والخيرية. انظر: https://www.terry.uga.edu/directory/archie-b-carroll/ تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

(٥) Carroll, A. B. «The Pyramid of Corporate Social Responsibility: Toward the Moral Management of Organizational Stakeholders.» Business Horizons 34, no. 4 (1991): 39 – 48

• القيـم الأساسيـة الثلاث (الربـح، الناس، الكوكـب): صاغه جـون إلكينجتون[١] عام ١٩٩٧، ويمثـل هذا الإطار نقلـة نوعية من التركيز على «الربح» فقط إلـى قياس أداء الشركة بناءً على ثلاثة أبعاد متكاملة: «الربح، الناس، الكوكب». كانت أهمية هذا النموذج في أنه دعا الشركات بقوة إلى قياس وإصدار تقارير عن أدائها الاجتماعي والبيئي بنفس الجدية التي تقيس بها أداءها المالي[٢].

• خلـق القيمـة المشتركة: قدمه مايكل بورتر[٣] ومارك كريمـر[٤] عام ٢٠١١، ويمثل هذا المفهـوم تطـوراً نوعياً عن المسؤولية الاجتماعية التقليدية، فهو يـرى أن الشركات يمكنها تحقيق ميـزة تنافسية وخلق قيمة اقتصادية من خلال معالجـة المشكلات والتحديات الاجتماعية. فبدلاً من أن يكون العمل الاجتماعي «تكلفة» أو «عملاً خيرياً» منفصلاً عن الاستراتيجية، يصبح مصدراً للابتكار والنمو[٥].

• الحوكمـة البيئيـة والاجتماعيـة والمؤسسية: يمثل هذا الإطار التطـور الأحدث والأكثر تأثيـراً، لأنه مدفـوع مباشرة من عالم الاستثمـار والتمويل. لم تعد المسؤوليـة الاجتماعية مجرد مسألـة أخلاقيـة أو إدارية، بل أصبحت عاملاً حاسماً في تقييـم المخاطر والعوائد المالية طويلة الأجل.

يقـوم المستثمـرون بتحليـل أداء الشركات عبر ثلاثة محـاور: البيئيـة (إدارة الانبعاثات)، والاجتماعيـة (علاقـات الموظفيـن)، والحوكمـة (استقلاليـة مجلـس الإدارة)، فأصبحت هذه المعاييـر أداة رئيسة في اتخاذ القـرارات الاستثمارية، مما يجبر الشـركات على تبني ممارسات أكثر مسؤولية ليس فقط لأسباب أخلاقية، بل لضمان الوصول إلى رأس المال.

---

(١) جون إلكينجتون (من مواليد ٢٣ يونيو ١٩٤٩) مؤلف ومستشار ورائد أعمال. يُعدّ مرجعًا في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات والتنمية المستدامة. انظر https://johnelkington.com/ تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

(٢) Elkington, J. Cannibals with Forks: The Triple Bottom Line of 21st Century Business. Oxford: Capstone Publishing, 1997

(٣) مايكل بورتر خبير اقتصادي، وباحث، ومؤلف، ومستشار، ومتحدث، وأستاذ. طوال مسيرته المهنية في كلية هارفارد للأعمال، وظّف مفاهيم النظرية والاستراتيجية الاقتصادية لمعالجة العديد من أصعب المشكلات التي تواجه الشركات والاقتصادات والمجتمعات،.
انظر: https://www.hbs.edu/faculty/Pages/profile.aspx?facId=6532 تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

(٤) مارك زميل أول في كلية كينيدي للإدارة الحكومية بجامعة هارفارد، ومحاضر أول سابق في كلية هارفارد للأعمال، ومحاضر زائر في كلية هاس للأعمال بجامعة كاليفورنيا، بيركلي.
انظر: https://www.fsg.org/people/mark-kramer/ تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

(٥) 2/Porter, M. E., and M. R. Kramer. "Creating Shared Value." Harvard Business Review 89, no. 1 (2011): 62–77

المطلب الثالث: مفهوم المسؤولية في الإسلام وتأصيله الشرعي

يقدم المنظور الإسلامي فهماً عميقاً وأصيلاً للمسؤولية، يتجاوز كونه مجرد التزام اجتماعي أو قانوني ليصبح جزءاً لا يتجزأ من العقيدة والسلوك. هذا الفهم لا ينشأ كرد فعل على ضغوط خارجية كما هو الحال في كثير من تطورات الفكر الغربي، بل ينبع من صميم التصور الإسلامي للإنسان ودوره في الكون، وعلاقته بخالقه، وبالمجتمع، وبالموارد التي بين يديه.

أولاً: التعريف والمفاهيم الأساسية

التعريف اللغوي والاصطلاحي:

لغةً، تُشتق كلمة «المسؤولية» من مادة (سَأَلَ)، وهي مصدر صناعي يفيد التبعة والمطالبة والحساب[1]. ويكمن جوهر المعنى اللغوي في قابلية الإنسان للسؤال عن أفعاله، مما يقتضي وجود جهة مسؤولة وجهة سائلة.

أما اصطلاحاً، فيبني المفهوم على هذا الأصل اللغوي ليعني «تحمل الشخص نتيجة التزاماته وقراراته واختياراته العلمية من الناحية الإيجابية والسلبية أمام الله في الدرجة الأولى، وأمام ضميره في الدرجة الثانية، وأمام المجتمع في الدرجة الثالثة»[2]. هذا الربط بين المساءلة الدنيوية والأخروية هو ما يمنح المفهوم في الإسلام طابعه الفريد.

البعد المزدوج للمسؤولية:

تتميز المسؤولية في الإسلام ببعدها المزدوج؛ فهي مسؤولية رأسية أمام الله (البعد الأخروي)، ومسؤولية أفقية أمام المجتمع والقانون (البعد الدنيوي). هذا البعد المزدوج يمنحها قوة إلزام فريدة. فبينما تعتمد النماذج الوضعية بشكل كبير على الرقابة الخارجية (قوانين، ضغط إعلامي) لضمان الالتزام، يضيف النموذج الإسلامي «رقابة ذاتية» داخلية قوامها «التقوى»[3]. إن استشعار المساءلة النهائية أمام الله يجعل الالتزام الأخلاقي أكثر قوة واستدامة، ويحصّن الممارسة من الانزلاق نحو الممارسات الشكلية، لأن الشركة التي تمنع الرشوة لا تفعل ذلك فقط خوفاً من الغرامات، بل لأنها تستشعر أن إفساد الأرض هو خيانة لأمانة الاستخلاف التي ستحاسب عليها.

المسؤولية الفردية والجماعية (فرض العين وفرض الكفاية):

يؤسس الإسلام لنظام مسؤولية متكامل ومتوازن يجمع بين دور الفرد ودور الجماعة،

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور، محمد بن مكرم بن على. بيروت: دار صادر، (د.ت). (انظر مادة: سأل).

(٢) انظر: «المسؤولية الفردية والجماعية في الإسلام وتطبيقاتها التربوية». للعمير، باسم محمد. مجلة اتحاد الجامعات العربية للبحوث في التعليم العالي، المجلد ٣٩ (العدد ٢)، (٢٠١٩): الصفحات ١-٢٢.

(٣) انظر: «أثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق المسؤولية المجتمعية». للزيود، محمد خير سالم. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ١٠ (العدد ٤)، (٢٠١٤): الصفحات ٤٦٥-٤٨٤.

فبينمـا يؤكـد على المسؤولية الفردية الـ ي لا يمكـن أن ينوب فيها أحد عن أحـد ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْـرَى﴾ [الأنعـام: ١٦٤]، يقرر مسؤولية جماعية على الأمة، تُعـرف بـ «فرض الكفاية». وهي الواجبـات التي إذا قام بها عدد كاف من أفـراد الأمة، سقط الإثم عن الباقين، والأهم من ذلك، أن فرو ـض الكفايـة لا تقتصر على الأمور التعبدية (مثل صـلاة الجنازة) بل تمتد لتشمل كل ما لا يقوم قوام المجتمع إلا به، من توفير للصناعات والخدمات والحرف التي يحتاجها المجتمع[١].

هـذا المفهوم يحول النشاط الاقتصادي من مجرد عمل مباح يهدف للربح، إلى واجب ديني جماعـي. وفي هذا السياق، تصبح الشركات، باعتبارها من أكثـر كيانات المجتمع قدرة تنظيمية ومالية، هي الأداة الرئيسة لتحقيق فروض الكفاية.

ثانياً: المرتكزات الشرعية للمسؤولية الاجتماعية

١- في القرآن الكريم:

أ- الاستخلاف والعمارة:

يذكـر القـرآن الكريم أن الله جعـل الإنسان خليفة فـي الأرض ﴿إِنِّي جَاعِـلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَـةً﴾ [البقرة: ٣٠]، ومفهـوم «الاستخلاف» يحمل فـي طياته معنى «الأمانـة». فالبشر ليسوا المـلاك الأصلييـن لموارد الأرض، بل هم مؤتمنون عليها، ينفذون مـا أمرهم به المالك الحقيقي لها.

هـذه الأمانة تقتضي منهم «عمـارة الأرض» بالعـدل والإحسان، وتنميتهـا وحماية مواردها للأجيال القادمة ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسـان إيتاء ذى القربى﴾ [النحل: ٩٠] وعليه، فإن أي نشاط اقتصادي يجب أن يُقيّم بمدى وفائه بشروط الأمانة[٢].

ب- التعـاون علـى البر والتقوى: يُعـد قول الله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَـى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُـوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائـدة: ٢] قاعدة تأسيسية تلزم المؤسسات ليس فقط بتجنب المشاركة في الضرر، بل بالسعي لعقد شراكات وتحالفات تساهم في حل المشكلات الاجتماعية[٣].

ج- حقـوق المجتمـع في المـال: يؤسـس القرآن الكريم لمبـدأ الحق الأصيـل للمجتمع في ثـروات الأغنياء، كما في قولـه تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّـائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]،

(١) انظر: «الفرض الكفائي وأثره في نهضة الأمة: دراسة أصولية تطبيقية». لجاد الرب، أمل السيد. مجلة قطاع الشريعة والقانون بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة، جامعة الأزهر، العدد السابع عشر، (٢٠٢٠): الصفحات ٩٣٥-١٠١١.

(٢) انظر: «نظرية الاستخلاف وأثرها في السلوك الاقتصادي للمسلم». لمحمدي، عبد السلام. مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد ١١ (العدد ٢)، (٢٠١٤): الصفحات ١٥-٤٦.

(٣) انظر: «أثر تطبيق مبدأ التعاون على البر والتقوى في إقامة سوق إسلامية مشتركة». لعبد الكريم، فتحي أحمد. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد ٢٠ (العدد ٢)، (٢٠١٢): الصفحات ٤١٩-٤٥٦.

لذلـك فإن استخدام كلمة «حق» هنا وليس «صدقة» ينفي فكرة المِنّة، ويؤكد أن ما يقدمه الأغنياء للمجتمع هو أداء لحق معلوم ومستحق.

٢- في السنة النبوية:

أ- يُعتبـر حديـث النبي ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَـنْ رَعِيَّتِهِ»[١] أصلاً جامعاً في تقرير المسؤولية الشاملة والمتدرجة.

ب- تؤكد أحاديث أخرى على قيمة النفع العام كمعيار لخيرية الإنسان والمؤسسة، مثل قوله ﷺ: «خَيْرُ النّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنّاسِ»[٢].

ثالثاً: مقاصد الشريعة كإطار حاكم

إن أنشطـة المسؤوليـة الاجتماعية للمؤسسـات ليست أهدافاً في حد ذاتهـا، بل هي وسائل لتحقيـق الغايـات الكبـرى للشريعـة الإسلامية، فالإطـار الحاكم الـذي يوجه بوصلـة المسؤولية الاجتماعيـة هـو «مقاصد الشريعة»، والتي تهدف في كليتها إلى «تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجـل». وقد حصرهـا العلماء في خمس ضروريـات كلية: حفظ الدين، وحفـظ النفس، وحفظ العقـل، وحفظ النسـل، وحفظ المال. هـذا الإطار المقاصـدي يحول المسؤوليـة الاجتماعية من مجموعة من الأنشطة المتفرقة إلى استراتيجية متكاملة وموجهة، حيث يصبح كل نشاط اجتماعي تقوم به الشركة (مثل حماية البيئة لحفظ النفس، أو دعم التعليم لحفظ العقل، أو توفير منتجات حلال لحفظ الدين والمال) مساهمة مباشرة في تحقيق هذه الغايات العليا[٣].

المبحث الثاني: أبعاد المسؤولية الاجتماعية وتطبيقاتها: دراسة مقارنة

بعـد أن تم تأصيل المفاهيم تاريخياً وفكرياً وشرعياً في المبحث الأول، يتناول هذا المبحث الانتقـال من التنظيـر إلى التطبيق، فنقـوم أولاً ببناء نمـوذج إسلامي متكامل لأبعـاد المسؤولية الاجتماعية، ثم نعقد مقارنة جوهرية بين هذا النموذج والنموذج الغربي السائد، لكشف الفروقات الجوهرية في الدوافع والغايات والآليات.

المطلب الأول: نموذج إسلامي لأبعاد المسؤولية الاجتماعية

بنـاءً على التأصيل الشرعي والمقاصدي في المبحـث السابق، يتضح أن المنظور الإسلامي يقـدم نموذجـاً للمسؤوليـة الاجتماعية يختلـف اختلافاً جوهرياً عـن النماذج الغربيـة السائدة،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم الحديث ٨٩٣؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، رقم الحديث ١٨٢٩.

(٢) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب، رقم الحديث ١٢٣٤؛ وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، رقم الحديث ٣٢٨٩.

(٣) انظر: الموافقات في أصول الشريعة. للشاطبي، إبراهيم بن موسى. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. القاهرة: دار ابن عفان، ١٩٩٧.

وتحديداً «هرم كارول»، فبينما ينطلق نموذج كارول من قاعدة «اقتصادية» (تحقيق الربح) أولاً، ثم يتدرج صعوداً نحو الالتزامات القانونية فالأخلاقية ثم الخيرية وكأنها طبقات إضافية اختيارية؛ فإن النموذج الإسلامي لا يفصل بين هذه الأبعاد، بل يدمجها في أساس واحد.

أولاً: البناء النظري: من الهرم المتدرج إلى الأساس المتكامل

لا يمكن في المنظور الإسلامي تصور نشاط اقتصادي «محايد» أخلاقياً أو قانونياً يسعى للربح فقط، ثم يقرر «الالتزام» لاحقاً. فالأخلاق والشرع ليستا سقفاً إضافياً، بل هما الأساس الذي تُبنى عليه شرعية النشاط الاقتصادي من البداية.

لذلك، يمكن تصور النموذج الإسلامي كبناء متكامل أركانه مترابطة على النحو التالي:

١. الأساس (البعد الاقتصادي - الشرعي - الأخلاقي المدمج):

هذا هو الحد الأدنى الإلزامي وجوهر «فرض العين» على كل مؤسسة، فالربح ليس هو الهدف الأسمى، بل هو «نتيجة» لنشاط مشروع ونافع، ويشمل هذا الأساس الالتزام المطلق بمشروعية النشاط (الكسب الحلال)، وتجنب الربا والغش والاحتكار، والوفاء بالعقود، ودفع الأجور العادلة، ومنع الضرر عن المستهلك والبيئة.

هذا البعد يدمج المستويات الثلاثة الأولى لهرم كارول (الاقتصادي والقانوني والأخلاقي) في قاعدة واحدة غير قابلة للتجزئة[١].

٢. الأركان (البعد الاجتماعي والتنموي):

يقوم على هذا الأساس ركنان يمثلان «فرض الكفاية»، وهو الدور الإيجابي للمؤسسة تجاه المجتمع، فلا يكتفي الإسلام بمنع الضرر، بل يطالب بالمساهمة الفعالة في «عمارة الأرض»، ويشمل ذلك:

١- توفير السلع والخدمات الضرورية للمجتمع (التي تقع ضمن دائرة الضروريات والحاجيات).

٢- خلق فرص عمل حقيقية تحفظ كرامة الإنسان.

٣- المساهمة في التنمية وحل المشكلات الاجتماعية كجزء من استراتيجية العمل، وليس كنشاط هامشي.

٣. الذروة (البعد الإحساني المستدام):

هذه هي قمة النموذج وتمثل مقام «الإحسان»، وهو العطاء الذي يتجاوز حدود الواجب

(١) kun, R. I., and A. Badawi. «Balancing Ethical Responsibility Among Multiple Organizational Stakeholders: The Islamic Perspective.» Journal of Business Ethics 60, no. 2 (2005): 131–145

والالتزام القانوني، لكن حتى هذا البعد، يوجهه الإسلام نحو الاستدامة بدلاً من الخيرية المؤقتة، ومن أهم آلياته:

١- الـزكاة المؤسسية: وهي ليسـت «عملاً خيرياً» (كما في قمة هـرم كارول)، بل هي «حق معلوم» إلزامي يمثل الحد الأدنى من إعادة التوزيع المالي.

٢- الوقـف المؤسسـي: وهـو أرقى أشـكال الاستثمـار الاجتماعـي المستـدام، حيث يمكن للشركات إنشـاء أوقاف لتمويل مشاريع مستدامة في مجـالات حيوية كالتعليم والصحة والبحـث العلمـي، ممـا يضمن استمراريـة الأثر التنمـوي عبر الأجيال ويتجـاوز مفهوم العطاء الخيري اللحظي[١].

شكل (١): النموذج الإسلامي من إعداد الباحث

(١) Kahf, Monzer. «Corporate Social Responsibility from an Islamic Perspective.» Paper presented at the conference «Islamic Economics and Banking in the 21st Century,» Loughborough University, UK, 2004

يرمـز الشـكل إلى بناء متكامل أساسـه قاعدة إلزامية تدمج بين الأخـلاق والوفاء بالعقود: (المصافحـة)، والاقتصاد المنتج الحلال: (الترس)، والعدالة الشرعية: (الميزان)، ويقوم على هـذا الأساس أعمدة تمثل الـدور التنموي للمؤسسة في توفير فرص العمـل: (الأشـ اص)، وتلبية احتياجات المجتمع الأساسية: (خيرات الأرض)، وتُتوّج هذا البناء قمةُ العطاء المستدام المتمثلة فـي الـزكاة المؤسسية التي تضمن تطهيـر وتدوير المال: (العطاء الدائـري)، والوقف المؤسسي الذي يحقـق النفع الممتد عبر الأجيـال: (الشجرة المزدهرة)، ويخضع النمـوذج بأكمله للمظلة الحاكمة المتمثلة في مقاصد الشريعة: (القوس العلوي) التي توجه كل الأنشطة لغاياتها العليا.

ثانياً: أبعاد التطبيق تجاه أصحاب المصلحة

عنـد تطبيق هذا النمـوذج المتكامل على «أصحـاب المصلحة»، فإنه يقـدم التزامات أكثر عمقاً من النماذج الوضعية:

١- تجاه العاملين:

لا تقتصـر المسؤولية على الأجر القانوني، بل تتعداه إلى مفهوم «الأجر الكافي» الذي يحفظ كرامـة العامـل وأسرته، كما تفرض مبادئ «العدل» و«الإحسان» توفيـر بيئة عمل آمنة، وتدريبهم، وإشراكهـم في القرار أخذًا بمبدأ الشورى، وتجنب إرهاقهم بتكليفهم ما هو فوق طاقتهم، أو عدم إعطائهـم حقوقهم، أو مجرد التأخر في توفيتهم؛ لقول النبي ﷺ: «أَعْطُـوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجِفّ عَرَقُهُ»[1].

٢- تجاه المستهلكين:

المسؤوليـة هنـا ليست مجـرد «أخلاقية» كما فـي هرم كارول، بـل هي مسؤوليـة «شرعية» أساسيـة، فمنع الغش ﴿وَيْـلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]، والصدق فـي الإعلان، وضمان جودة المنتج ليست خياراً أخلاقياً، بل هي جزء من صميم «الكسب الحلال» الذي يمثل قاعدة النموذج.

٣- تجاه البيئة:

حمايـة البيئة ليست مجـرد التزام قانوني حديـث أو ممارسة تندرج تحـت معايير (ESG) لجـذب الاستثمار، بل هي في النموذج الإسلامي جزء أصيل مـن عقيدة «الاستخلاف»؛ فالإنسان -والمؤسسـة كامتداد له- مؤتمن على مـوارد الأرض، وأي تلويث أو إسراف هو خيانة لهذه الأمانة ومخالفة للمقصد الشرعي من «حفظ المال» و«حفظ النفس».

٤- تجاه المجتمع:

تتجـاوز المسؤوليـة مجرد «التبـرع الخيري» كما في قمـة هرم كارول، إنهـا التزام بتحقيق

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الرهون، باب أجر الأجراء، رقم الحديث ٢٤٤٣؛ وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، رقم الحديث ١٠٥٥.

«فرض الكفاية» عبر توفير ما يحتاجه المجتمع من خدمات وصناعات، وتفعيل أدوات مستدامة كالوقف لحل المشكلات من جذورها مثل الفقر والجهل والمرض، بدلاً من التعامل مع أعراضها فقط[1].

المطلب الثاني: دراسة مقارنة وفروقات جوهرية

إن المقارنة بين النموذج الإسلامي للمسؤولية الاجتماعية والنماذج الوضعية السائدة لا تكشف عن مجرد اختلاف في الدرجة، بل عن اختلاف جذري في الفلسفة والمنطلق والغاية، بينما يبدو النموذجان متشابهين ظاهرياً في بعض الممارسات كحماية البيئة أو رعاية الموظفين، إلا أن الأسس التي ينطلق منها كل نموذج تجعلهما متباينين جوهرياً.

أولاً: الفروقات الجوهرية في الأسس الفلسفية

١. مصدر الإلزام (إلزام إلهي أم ضغط مجتمعي؟):

أ- في النموذج الغربي:

الإلزام «خارجي» كما رأينا في المطلب الثاني من المبحث الأول، فقد تطور المفهوم كرد فعل لضغوط قانونية أو مجتمعية، مثل حركات الحقوق المدنية، أو كأداة لإدارة مخاطر السمعة وضغوط المستثمرين، كما في معايير (ESG) والذي هو في جوهره عقد اجتماعي يتغير بتغير ضغوط السوق والرأي العام.

ب- في النموذج الإسلامي:

الإلزام «داخلي» وأصيل، فالمسؤولية تنبع من صميم العقيدة ومقتضى الإيمان، لذلك هي جزء من العقد الإلهي بين الإنسان وخالقه القائم على العبادة والأمانة والاستخلاف، فالرقابة الأساسية هي الرقابة الذاتية الناتجة عن استشعار المساءلة الأخروية، مما يجعل الالتزام ثابتاً ومستقلاً عن تقلبات السوق أو وجود الرقابة القانونية.

٢. الدافع والغاية (الفلاح أم الربح؟):

أ- في النموذج الغربي:

الدافع في غالبيته «نفعي» أو «استراتيجي»، حتى في أكثر النماذج نضجاً مثل «خلق القيمة المشتركة» يظل الهدف هو إثبات أن الممارسات المسؤولة تؤدي إلى «ميزة تنافسية» و«استدامة الأرباح».

(١) Dusuki, Asyraf Wajdi. «What Does Islam Say about Corporate Social Responsibility (CSR)?» Review of Islamic Economics 12, no. 1 (2008): 5 – 28

ب- في النموذج الإسلامي:

الدافـع «تعبدي» والغايـة هي «الفلاح» في الدارين، «الفلاح» مفهـوم أشمل من مجرد الربح المـادي، فهو يشمل النجـاح الاقتصادي والرضا الروحي وتحقيق العدالـة الاجتماعية، أما مجرد الربح الحلال فهو مطلوب ومقصد من مقاصد حفظ المال، ولكنه يظل أداة لتحقيق غايات أسمى هي «عمارة الأرض» و«رضا الله»، وليس غاية في حد ذاته[1].

١. النطاق والشمولية (تجزئة أم تكامل؟):

أ- في النموذج الغربي:

تميـل الممارسات إلى «التجزئـة» أو «الانتقائية»، فقد تركز الشركة على البيئة؛ لأنها تخضع لضغـوط قانونيـة، وتهمل حقوق العمـال في سلاسل الإمداد، أو قد تتبـرع بسخاء في عمل خيري، بينما منتجها الأساسي يضر بالمجتمع، لذلك غالباً ما تكون المسؤولية الاجتماعية إدارة أو قسماً منفصلاً عن النشاط التشغيلي الأساسي.

ب- في النموذج الإسلامي:

النظـرة «تكاملية» المسؤولية الاجتماعيـة ليست قسماً في الشركة، بل هي «الشركة نفسها»، فصميم النشاط: (الكسب الحلال، تجنب الربا، صدق العقود) هو بحد ذاته ممارسة للمسؤولية، لا يمكن للشركة أن تدعي المسؤولية وهي تنتج منتجاً محرماً أو تضر بالمجتمع.

إن النمـوذج الإسلامي، بارتباطه بمقاصد الشريعـة الخمسة، يفرض التزاماً شاملاً بحفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال لجميع أصحاب المصلحة.

ثانياً: جدول مقارن بين النموذجين

لـ خيص الفروقات، يمكن عرض الجدول التالي:

وجه المقارنة	النموذج الإسلامي (المبني على المقاصد والاستخلاف)	النموذج الغربي السائد (المبني على كارولESG/)
مصدر الإلزام	العقيدة، الأمر الإلهي (عقد الأمانة والاستخلاف).	ضغط القانون، السوق، الرأي العام (عقد اجتماعي).
الدافع الأساسي	تعبدي/ أخلاقي (ابتغاء الفلاح والرقابة الذاتية).	نفعي/ استراتيجي (تعظيم السمعة والربح المستدام).

(١) Chapra, M. Umer. The Future of Economics: An Islamic Perspective. Leicester: The Islamic Foundation, 2000

الغاية النهائية	تحقيق مقاصد الشريعة و«عمارة الأرض» (الفلاح).	استدامة الشركة وتعظيم قيمة المساهمين.
طبيعة النموذج	تكاملي وأساسي (يبدأ بالشرعية والأخلاق) وهو «فعل تأسيسي».	هرمي متدرج (يبدأ بالربح) وغالباً «رد فعل».
العمل الخيري	مؤسسي وإلزامي (الزكاة كحد أدنى) ومستدام (الوقف).	هو قمة الهرم (اختياري/ استراتيجي).
المرجعية	ثوابت الشريعة ومقاصدها الكلية.	القانون الوضعي ومعايير السوق المتغيرة.

جدول (١): مقارنة بين النموذج الإسلامي والنماذج الغربية

الخاتمة

لقد سعى هذا البحث إلى تحليل مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات عبر دراسة تأصيلية وتاريخية ومقارنة، بهدف كشف الالتباس الذي يحيط بالمفهوم وإبراز أصالة المنظور الإسلامي، وقد توصل البحث إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولاً: أهم النتائج

١. أثبت البحث أن فكرة المسؤولية الاجتماعية ليست ابتكاراً غربياً حديثاً، بل هي مفهوم إنساني متجذر في جميع الحضارات الكبرى (بلاد الرافدين، والصينية، واليونانية، والرومانية)، والتي حاولت جميعها تنظيم العلاقة بين النشاط الاقتصادي والمصلحة العامة.

٢. خلص البحث إلى أن تطور المفهوم في الفكر الغربي كان في مجمله «تطوراً تفاعلياً» كرد فعل استجابة للأزمات، كالثورة الصناعية، والضغوط القانونية والمجتمعية، وأن دافعه الأساسي بقي نفعياً يهدف إلى خدمة استدامة الربحية، حتى في أكثر نماذجه نضجاً ، مثل: ESG.

٣. أظهر البحث أن النموذج الإسلامي للمسؤولية الاجتماعية هو نموذج «تأسيسي» وأصيل، ينبع من صميم العقيدة، وليس من ضغوط خارجية، فهو يرتكز على مفاهيم كلية كالاستخلاف، والأمانة، والرقابة المزدوجة، ويحكمه إطار المقاصد.

٤. كشفت المقارنة أن الفروقات بين النموذجين ليست في الممارسات الظاهرية بل في الأسس الجوهرية: (المصدر، والدافع، والغاية)، فالنموذج الإسلامي يدمج ما هو اقتصادي وقانوني وأخلاقي في قاعدة إلزامية واحدة: (فروض الأعيان والكفايات)، بينما النموذج الغربي يفصل بينها ويقدمها كطبقات متدرجة.

٥. خلص البحث إلى أن النموذج الإسلامي يقدم آليات أكثر استدامة لتحقيق الأثر

الاجتماعـي، وتحديداً عبر «الوقف المؤسسي»، الذي يتجاوز مفهـوم «العمل الخيري» المؤقت إلى «الاستثمار الاجتماعي» المستدام.

ثانياً: التوصيات

بناءً على النتائج السابقة، يوصي الباحث بما يلي:

١. على مستوى المؤسسات والشركات:

ضـرورة الانتقـال من ممارسة المسؤوليـة الاجتماعية كمجرد «علاقات عامـة» أو «تبرعات خيرية» موسمية، إلى دمجها كجزء استراتيجي لا يتجزأ من هوية الشركة، وذلك عبر إعادة هيكلة الحوكمة لتتوافق مع «مقاصد الشريعة» كمعايير أداء عليا.

٢. إحياء الوقف المؤسسي:

دعـوة الشركات في العالم الإسلامي إلـى تخصيص جزء من أرباحها ليس فقط كتبرعات، بل لإنشاء «أوقاف» متخصصة ومستدامة تساهم في حل المشكلات المجتمعية الجذرية ، كالتعليم التقني، والبحوث الطبية، ومعالجة الفقر، كذراع استثماري اجتماعي للشركة.

٣. على مستوى الأكاديميين والباحثين:

ضـرورة تجاوز مرحلة «أسلمة» النماذج الغربيـة، مثل: تعديل هرم كارول، والبدء في تطوير نماذج قياس وأداء تجريبية نابعة من المنظور الإسلامي، فنحن بحاجة ماسة إلى تطوير «مؤشرات إسلاميـة» للحوكمـة والأداء (Islamic ESG) تكـون مبنية على مدى تحقيـق المؤسسة لمقاصد الشريعة، لتقديمها كبديل أصيل للأسواق المالية العالمية.

٤. على مستوى المنظمين وصناع السياسات:

العمـل على تطوير أطـر وتشريعـات للحوكمة في الـدول الإسلامية تستلهم هـذه المبادئ، وتقديـم حوافز ضريبية وتنظيمية للشـركات التي تتبنى نماذج الوقـف المؤسسي وتلتزم بمعايير المسؤولية الاجتماعية النابعة من المقاصد.

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

تم بحمد الله

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية

١. أثـر الإيمان باليوم الآخر في تحقيـق المسؤولية المجتمعية، للزيـود، محمد خير سالم. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ١٠ (العدد ٤)، (٢٠١٤).

٢. أثر تطبيق مبدأ التعاون على البر والتقوى في إقامة سوق إسلامية مشتركة، لعبد الكريم، فتحي أحمد. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد ٢٠ (العدد ٢)، (٢٠١٢).

٣. دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، للببلاوي، حازم، دار الشروق، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٤. سنن ابن ماجه، لابن ماجه القزويني، محمد بن يزيد، دار المعارف. (٢٠٠٨).

٥. صحيح البخاري، للبخاري، محمد بن إسماعيل، دار السلام. (٢٠٠٠).

٦. صحيـح الجامع الصغير وزياداته، للألباني، محمـد ناصر الدين دار الكتاب الإسلامي. (١٤٣١هـ).

٧. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج، دار السلام. (٢٠٠٠).

٨. الفرض الكفائي وأثره في نهضة الأمة: دراسة أصولية تطبيقية، لجاد الرب، أمل السيد. مجلـة قطاع الشريعة والقانـون بكلية الشريعة والقانـون بالقاهرة، جامعة الأزهـر، العدد السابع عشر، (٢٠٢٠).

٩. الفهرسـت لابـن النديم، تحقيق إبراهيم رمضـان، دار المعرفة بيـروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.

١٠. لسان العرب، لابن منظور، محمد بن مكرم بن على. بيروت: دار صادر، (٢٠١٠).

١١. المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور إسلامي، للدخيل، أحمد خلف حسين، بحث منشور في مجلة آفاق للبحوث والدراسات، المجلد الثالث، العدد الثاني، (٢٠٢٠م).

١٢. المسؤولية الفردية والجماعيـة في الإسلام وتطبيقاتها التربوية، للعمير، باسم محمد. مجلة اتحاد الجامعات العربية للبحوث في التعليم العالي، المجلد ٣٩ (العدد ٢)، (٢٠١٩).

١٣. المسؤولية: مفهومها طبيعتها الفردية والاجتماعية وفق المنظور الإسلامي، للصرمي، أحمد، بحث منشور في مجلة القلم، العدد الثالث، ٢٠١٥م.

١٤. مسنـد الشهاب، للقضاعي، محمد بن سلامة، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦.

١٥. الموافقات في أصول الشريعة، للشاطبي، إبراهيم بن موسى، تحقيق: أبو عبيدة مشهور

بن حسن آل سلمان. القاهرة: دار ابن عفان، ١٩٩٧.

١٦. نظريــة الاستخلاف وأثرها فــي السلوك الاقتصادي للمسلم، لمحمــدي، عبد السلام. مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد ١١ (العدد ٢)، (٢٠١٤).

ثانياً: المصادر الأجنبية

17. Aristotle. Aristotle's Politics. Translated by W. D. Ross. Oxford: Clarendon Press, 1905..

18. Beekun, R. I., and A. Badawi. «Balancing Ethical Responsibility Among Multiple Organizational Stakeholders: The Islamic Perspective.» Journal of Business Ethics 60, no. 2 - 2025

19. Carroll, A. B. «The Pyramid of Corporate Social Responsibility: Toward the Moral Management of Organizational Stakeholders.» Business Horizons 34, no. 4 - 1991

20. Chapra, M. Umer. The Future of Economics: An Islamic Perspective. Leicester: The Islamic Foundation, 2000..

21. Davoudi, L., C. McKenna, and R. Olegario. «The historical role of the corporation in society.» Journal of the British Academy 6, no. s1 (2018).

22. Dusuki, Asyraf Wajdi. «What Does Islam Say about Corporate Social Responsibility (CSR)?» Review of Islamic Economics 12, no. 1 (2008).

23. Elkington, J. Cannibals with Forks: The Triple Bottom Line of 21st Century Business. Oxford: Capstone Publishing, 1997..

24. Eze, M. O. «What is African Communitarianism? The Philosophy of Ubuntu.» In Intellectual History in Contemporary South Africa, edited by P. de Vries. London: Palgrave Macmillan, 2010..

25. Freeman, R. E. Strategic Management: A Stakeholder Approach. Boston: Pitman, 1984..

26. Friedman, M. «The Social Responsibility of Business is to Increase its Profits.» The New York Times Magazine, September 13, 1970..

27. Hwang, K. K., and F. Wang. «Confucianism, Buddhism, and Daoism and the Questions of Today's Business Ethics.» Business Ethics Quarterly 27, no. 1 (2017).

28. Kahf, Monzer. «Corporate Social Responsibility from an Islamic Perspective.» Paper presented at the conference «Islamic Economics and Banking in the 21st Century,» Loughborough University, UK, 2004..

29. Nielsen, K. «Industrial Paternalism in the 19th Century.» Ethnologia

Europaea 39, no. 1 (2009).

30. Porter, M. E., and M. R. Kramer. «Creating Shared Value.» Harvard Business Review 89, no. 12011) 2/).

31. Rhodes, P. J. «Liturgy, Greek.» In Oxford Classical Dictionary. Oxford: Oxford University Press, published online March 7, 2016..

32. Veyne, P. Bread and Circuses: Historical Sociology and Political Pluralism. Translated by O. Murray. London: Penguin Books, 1992..

33. Wilson, A. R. «Borrowing, Lending and Security.» In A Cultural History of Money in the Ancient World, edited by S. Krmnicek. London: Bloomsbury Academic, 2019..

ثالثًا: مواقع الانترنت:

٣٤. https://johnelkington.com/ تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

٣٥. https://www.darden.virginia.edu/faculty-directory/r-edward-freeman. تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

٣٦. https://www.fsg.org/people/mark-kramer/ تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

٣٧. https://www.hbs.edu/faculty/Pages/profile.aspx?facId=٦٥٣٢. تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.

٣٨. https://www.terry.uga.edu/directory/archie-b-carroll/. تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٩/٩م.